

(تحديات العمل الاستخباري في رؤية الفقه الإسلامي وسبل المعالجة)

الدكتور علي رضا ابراهيمي (الكاتب المسؤول) استاذ مشرف- قسم الفقه ومبادئ القانون الاسلامي- جامعة قم.

الدكتور محمد نوزري فردوسيه استاذ مساعد- قسم الفقه ومبادئ القانون الاسلامي- جامعة قم.

مصطفى علي خضير العايدي طالب دكتوراه- قسم الفقه ومبادئ القانون الاسلامي- جامعة قم.

Challenges Facing Intelligence Work from the Perspective of Islamic Jurisprudence and Ways to Address Them

Dr. Ali Reza Ebrahimi (Correspondent), Supervising Professor, Department of Islamic Jurisprudence and Principles of Islamic Law, University of Qom.

ebrahimi@qom.ac.ir

Dr. Mohammad Nozari Ferdowsieh, Assistant Professor, Department of Islamic Jurisprudence and Principles of Islamic Law, University of Qom.

m.nozari@qom.ac.ir

Mostafa Ali Khodair Al-Aidi, PhD, Department of Islamic Jurisprudence and Principles of Islamic Law, University of Qom.

mustafa199711ali@gmail.com

المستخلص:

يهدف هذا البحث إلى توضيح منظور الفقه الإسلامي في مواجهة التحديات المرتبطة بالعمل الاستخباري، مع التركيز على الأسس والضوابط الشرعية التي تسهم في التغلب على هذه التحديات، وتحقيق التوازن بين متطلبات الأمن وحماية حقوق الأفراد وكرامتهم. تستمد أهمية هذا البحث من الدور الرئيسي الذي يؤديه العمل الاستخباري في حماية أمن الدولة والمجتمع والتصدي للمخاطر والتهديدات المختلفة، وما يرافقه من تحديات شرعية وأخلاقية تتطلب دراسة فقهية متخصصة. تم استخدام المنهج الوصفي والتحليلي في البحث، من خلال مراجعة النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وتحليل آراء الفقهاء والقواعد الفقهية المتعلقة بالعمل الاستخباري، وربطها بالتحديات الأمنية الحالية. تناول البحث أبرز التحديات التي يواجهها العمل الاستخباري مثل: التجسس غير المشروع، انتهاك الخصوصية، الغيبة، سوء الظن، إفشاء الأسرار، الإساءة إلى الأفراد، وتوجيه الاتهامات دون دليل، بالإضافة إلى التحديات المرتبطة بالتطور التقني والرقابة الرقمية. تخلص البحث إلى أن الفقه الإسلامي لا يرفض العمل الاستخباري في جوهره، بل يعترف بمشروعيته كوسيلة لحفظ الأمن وتحقيق المصلحة العامة، شرط الالتزام بالضوابط الشرعية والأخلاقية المستندة إلى مقاصد الشريعة الإسلامية. ويبيّن أن معالجة هذه التحديات تعتمد على مبادئ عدة، منها: التحقق من المعلومات، مراعاة الضرورة، الالتزام بالسرية المهنية، احترام الخصوصية، صيانة الكرامة الإنسانية، وتحقيق التوازن بين المصلحة العامة والحقوق الفردية، إلى جانب تفعيل الرقابة والمساءلة المؤسسية لمنع التجاوزات والانحرافات. توصل البحث إلى أن المنهج الفقهي الإسلامي يمكنه تقديم رؤية متوازنة تجمع بين متطلبات الأمن والاستقرار من جهة، والحفاظ على العدالة والحقوق والحريات المشروعة من جهة أخرى، ما يتيح ممارسة العمل الاستخباري ضمن إطار مسؤول وتحترم فيه أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها.

الكلمات المفتاحية: العمل الاستخباري، الفقه الإسلامي، التحديات الأمنية، سبل المعالجة.

Abstract:

This research aims to clarify the perspective of Islamic jurisprudence in addressing the challenges associated with intelligence work, focusing on the legal foundations and principles that contribute to overcoming these challenges and achieving a balance between security requirements and the protection of individual rights and dignity. The importance of this research stems from the crucial role intelligence work plays in protecting state and societal security and confronting various risks and threats, along with the accompanying legal and ethical challenges that necessitate specialized jurisprudential study. The research employs a descriptive and analytical approach, reviewing legal texts from the Holy Quran and the Prophetic Sunnah, analyzing the opinions of jurists and legal principles related to intelligence work, and linking them to current security challenges. The research addresses the most prominent challenges facing intelligence work, such as: illegal espionage, violation of privacy, backbiting, suspicion, disclosure of secrets, abuse of individuals, and making accusations without evidence, in addition to the challenges associated with technological advancements and digital surveillance. The research concluded that Islamic jurisprudence does not fundamentally reject intelligence work, but rather recognizes its legitimacy as a means of preserving security and achieving the public interest, provided that it adheres to legal and ethical guidelines based on the objectives of Islamic law. It demonstrated that addressing these challenges depends on several principles, including: verifying information, considering necessity, adhering to professional confidentiality, respecting privacy, preserving human dignity, and achieving a balance between the public interest and individual rights, in addition to activating institutional oversight and accountability to prevent abuses and deviations. The research concluded that the Islamic jurisprudential approach can offer a balanced perspective that combines the requirements of security and stability on the one hand, and the preservation of justice, rights, and legitimate freedoms on the other, thus enabling the practice of intelligence work within a responsible framework that respects the rulings and objectives of Islamic law. Keywords: Intelligence work, Islamic jurisprudence, security challenges, solutions .

المقدمة:

يُعَدّ العمل الاستخباري من المرتكزات الأساسية التي تقوم عليها منظومة الأمن في الدول والمجتمعات، لما يؤديه من دور حيوي في جمع المعلومات وتحليلها وتقدير المخاطر والتهديدات قبل وقوعها، بما يسهم في حماية الأمن الوطني وصيانة الاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي. وقد ازدادت أهمية العمل الاستخباري في العصر الحديث نتيجة التطور الكبير في وسائل الاتصال وتكنولوجيا المعلومات، واتساع نطاق التهديدات الأمنية التي لم تعد تقتصر على المواجهات العسكرية التقليدية، بل شملت الإرهاب والجريمة المنظمة والتجسس الإلكتروني والحروب السيبرانية والتحديات الفكرية والاقتصادية، الأمر الذي جعل من المعلومات عنصراً أساسياً في صناعة القرار وتحقيق الأمن الشامل. وعلى الرغم من الأهمية الكبيرة التي يحظى بها العمل الاستخباري، فإنه يُعد من أكثر المجالات حساسية وتعقيداً، لما يحيط به من إشكاليات شرعية وأخلاقية وقانونية تتعلق بوسائل جمع المعلومات وأساليب الحصول عليها وحدود التدخل في شؤون الأفراد والجماعات. فالسعي إلى تحقيق الأمن قد يثير تساؤلات متعددة حول مدى مشروعية بعض الإجراءات الأمنية، وحدود الموازنة بين متطلبات حماية المجتمع وبين احترام الحقوق والحريات العامة، ولا سيما ما يتعلق بالخصوصية وحرمة الحياة الشخصية وصيانة الكرامة الإنسانية. ومن هنا تظهر الحاجة إلى وجود ضوابط واضحة تمنع تحول العمل الاستخباري إلى وسيلة للتجاوز على الحقوق أو انتهاك الحرمات تحت ذريعة المحافظة على الأمن. وقد أولى الفقه الإسلامي عناية خاصة بمسألة حفظ الأمن والاستقرار، وعدّها من المقاصد المهمة للشريعة الإسلامية، إذ إن حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال لا يمكن أن يتحقق بصورة كاملة في ظل غياب الأمن وانتشار الفوضى والاضطراب. ومن هذا المنطلق أقرّ الإسلام جملة من الوسائل والإجراءات التي تسهم في حماية المجتمع وكشف الأخطار والتهديدات، كما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وسيرة أهل البيت (عليهم السلام)، التي تضمنت نماذج متعددة للاستفادة من المعلومات والتحقيق من الأخبار، ومتابعة تحركات الأعداء، واتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لمواجهة المخاطر. وفي الوقت نفسه، لم يترك الفقه الإسلامي العمل الأمني والاستخباري دون ضوابط، بل وضع له إطاراً أخلاقياً وتشريعياً متكاملًا يحدد مشروعيته وحدوده وآليات ممارسته. فقد حرّم الإسلام الظلم والعدوان والتجسس غير المشروع، ونهى عن الغيبة وسوء الظن وإشاعة الأخبار دون تثبت، كما أكد على احترام حقوق الإنسان وصيانة كرامته وعدم المساس بها إلا في حدود الضرورة الشرعية والمصلحة العامة المعتمدة. وبذلك جمع المنهج الإسلامي بين ضرورة المحافظة على الأمن من جهة، وضرورة حماية الحقوق والحريات من جهة أخرى، بما يحقق التوازن بين المصلحة العامة والحقوق الفردية. وتبرز أهمية دراسة تحديات العمل الاستخباري في ضوء الفقه الإسلامي من كونها تسعى إلى بيان الرؤية الشرعية تجاه الإشكالات المعاصرة التي تواجه المؤسسات الأمنية والاستخبارية، وتوضيح الأسس الفقهية التي يمكن الاستناد إليها في معالجة هذه التحديات. كما تهدف إلى إبراز قدرة الفقه الإسلامي على تقديم حلول متوازنة تجمع

بين الفعالية الأمنية والالتزام بالقيم الأخلاقية، وتؤكد أن تحقيق الأمن لا يكون على حساب العدالة أو الكرامة الإنسانية، بل في إطار من المسؤولية والرقابة والالتزام بأحكام الشريعة ومقاصدها. وعليه، فإن البحث في تحديات العمل الاستخباري في رؤية الفقه الإسلامي وسبل معالجتها يمثل محاولة علمية لتسليط الضوء على أبرز التحديات الشرعية والأخلاقية المرتبطة بهذا المجال، وبيان المعالجات الفقهية الكفيلة بتنظيمه وضبطه، بما يحقق الأمن والاستقرار ويحافظ في الوقت ذاته على حقوق الأفراد وكرامتهم، انسجاماً مع المبادئ العامة للشريعة الإسلامية ومقاصدها في تحقيق المصالح ودرء المفاسد.

المبحث الأول: الكليات والمفاهيم

المطلب الأول: الكليات

أولاً: بيان المسألة

يعد العمل الاستخباري أداة حيوية تعتمد عليها الدول والمؤسسات الأمنية لحماية المجتمع وضمان الأمن والاستقرار من خلال جمع المعلومات وتحليلها واستباق التهديدات المحتملة. ومع ذلك، فإن طبيعة هذا العمل تثير العديد من الإشكاليات الشرعية والأخلاقية بسبب الإجراءات التي قد تؤثر على خصوصية الأفراد أو تتعارض مع بعض الأحكام الشرعية، مثل التجسس، ومتابعة الأشخاص، وجمع المعلومات السرية، والاعتماد على السرية والتخفي. كما قد تؤدي بعض الممارسات إلى انتهاك الحقوق والحريات أو قد يظهر ظلم واتهامات بلا دليل. تتمثل مشكلة هذا الموضوع في التساؤل حول مدى شرعية الوسائل والإجراءات الاستخبارية من منظور الفقه الإسلامي، وكيف يمكن تحقيق التوازن بين الحاجة إلى ضمان الأمن وحماية المجتمع من جهة، وبين الالتزام بالأحكام الشرعية وصيانة الكرامة الإنسانية والحقوق الفردية من جهة أخرى. تثار تساؤلات أيضاً حول الضوابط الفقهية التي تحكم العمل الاستخباري وحدود الضرورة والمصلحة العامة لتبرير بعض الإجراءات الأمنية، بالإضافة إلى الآليات الشرعية التي تمنع الانحراف أو التعسف في استخدام السلطة الاستخبارية. بناءً على ذلك، يركز البحث على توضيح أبرز التحديات الشرعية والأخلاقية التي يواجهها العمل الاستخباري في العصر الحديث، وإبراز رؤية الفقه الإسلامي تجاه هذه التحديات. كما يتضمن البحث استعراضاً للأسس والضوابط والمعالجات الفقهية التي تسعى لتحقيق التوازن بين متطلبات الأمن وحفظ النظام العام وحماية حقوق الأفراد وحرياتهم المشروعة.

ثانياً: السؤال الرئيسي

ما هي أبرز التحديات الشرعية والأخلاقية التي تواجه العمل الاستخباري في ضوء الفقه الإسلامي، والسبل الفقهية الكفيلة بمعالجتها بما يحقق التوازن بين حفظ الأمن وصيانة حقوق الأفراد وكرامتهم؟

ثالثاً: الفرضية الرئيسية

يتطلب العمل الاستخباري، رغم التحديات الشرعية والأخلاقية المرتبطة بالخصوصية والحقوق والحريات وطرق جمع المعلومات، تنظيمًا ومعالجة لمشكلاته في إطار الفقه الإسلامي. يمكن تحقيق ذلك من خلال الالتزام بمقاصد الشريعة وضوابطها لتحقيق توازن بين متطلبات الأمن والحفاظ على النظام العام من جهة، وصون كرامة الإنسان وحقوقه المشروعة من جهة أخرى.

رابعاً: الأهداف

يهدف بحثنا إلى تحقيق الأهداف التالية:

١. شرح مفهوم العمل الاستخباري يكشف أهميته في الحفاظ على الأمن والاستقرار وحماية المجتمع من التهديدات والمخاطر المتنوعة. يساهم هذا العمل في تحديد التحديات الشرعية والأخلاقية التي قد تواجهه، مثل التجسس غير المشروع، وانتهاك الخصوصية، وسوء الظن، والغيبة، والإساءة للأفراد.
٢. يأتي هنا دور الفقه الإسلامي لتقديم رؤية حول الممارسات المرتبطة بالعمل الاستخباري، مع التركيز على الأحكام الشرعية المنظمة لها. تحتاج التحليلات إلى الاهتمام بالأسس الفقهية والضوابط الشرعية التي تحكم هذا المجال، وذلك في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية والقواعد الفقهية ومقاصد الشريعة.
٣. التوازن بين متطلبات الأمن وحقوق الأفراد هو أمر حيوي. يجب تسليط الضوء على كيفية توافق رؤية الفقه الإسلامي مع الحفاظ على الأمن العام وصيانة الكرامة الإنسانية والحريات المشروعة. إضافة لذلك، يعد استعراض الحلول الفقهية للتحديات الاستخبارية المعاصرة مهما لبيان الآليات الشرعية التي تحد من التجاوزات والانحرافات المحتملة.

٤. يحظى دور الرقابة والمساءلة والالتزام الأخلاقي بأهمية في ضمان مشروعية العمل الاستخباري وتحقيق أهدافه ضمن إطار الشريعة الإسلامية. تلك الرؤية الفقهية المتكاملة تسهم في تطوير العمل الاستخباري بما يعزز الكفاءة الأمنية ويحافظ على القيم الإسلامية الأساسية.

خامساً: منهج البحث

للإحاطة بأبعاد الموضوع قدر الإمكان وبيان جوانبه المتعددة سنعتمد المنهج التحليلي الذي يعتمد على تحليل النصوص والوقوف على تطبيقاتها مع عرض الآراء التي تناولت الموضوع بالأسلوب المقارن.

سادساً: الجديد في البحث

تكمن قيمة هذه الدراسة في مقاربتها للعمل الاستخباري من زاوية فقهية معاصرة، حيث تجمع بين التأصيل الشرعي ومتطلبات الوضع الأمني الحالي. لا تكفي الدراسة بتبيان شرعية وأهمية العمل الاستخباري، بل تتعمق في دراسة التحديات الفقهية والأخلاقية التي تعترضه، وتحللها وفقاً للقواعد الفقهية ومقاصد الشريعة الإسلامية. يشمل البحث ربط المفاهيم الفقهية التقليدية بقضايا استخبارية حديثة كحماية الخصوصية، التجسس الإلكتروني، سرية المعلومات، إدارة المخاطر الأمنية، والتوازن بين الأمن العام والحقوق الفردية. وتزداد أهمية هذه الموضوعات مع التغيرات التقنية وازدياد أنواع التهديدات الحديثة. ويظهر تميز البحث أيضاً في استنباط حلول فقهية للتحديات التي تواجه العمل الاستخباري معتمداً على القرآن الكريم والسنة الشريفة، بالإضافة إلى القواعد الفقهية ومقاصد الشريعة. ويهدف ذلك إلى تقديم رؤية إسلامية متوازنة تلبي متطلبات الأمن والاستقرار مع الحفاظ على الكرامة الإنسانية والحقوق المشروع للأفراد. يحاول البحث بذلك سد فراغ الدراسات الفقهية المتخصصة التي تناولت العمل الاستخباري كمجموعة متكاملة، في محاولة لدمج البعد الأمني مع البعد الشرعي وتقديم حلول عملية للتحديات التي تواجه المؤسسات الاستخبارية في الزمن المعاصر.

المطلب الثاني: المفاهيم

أولاً: الاستخبارات

الاستخبارات لغةً:

كلمة الاستخبارات مشتقة من الفعل استخبر، أي طلب الخبر أو المعرفة بشأن شيء معين. وجاء في المعاجم اللغوية: ابن منظور في لسان العرب: "الاستخبار: السؤال عن الخبر لمعرفة حقيقته، والخبر هو العلم بالشيء"^١. المعجم الوسيط: "استخبره عن الأمر: سأله ليعلمه. والاستخبارات: البحث عن الأخبار والمعلومات واستقصاؤها"^٢.

٢. الاستخبارات اصطلاحاً:

الاستخبارات في الاصطلاح تشير إلى الأنشطة المتعلقة بجمع وتحليل وتفسير المعلومات المتعلقة بالشؤون الأمنية والسياسية والعسكرية والاقتصادية، بهدف دعم صانعي القرار وتوجيه السياسات الاستراتيجية.

تعريفات استخباراتية من مصادر أكاديمية ومتخصصة: ريتشارد بيتس في كتابه الاستخبارات: من النظرية إلى التطبيق: "الاستخبارات هي جمع المعلومات السرية والمفتوحة، وتحليلها لتقدير التهديدات والمخاطر التي تواجه الدول والمؤسسات"^٣.

مايكل وارنر في دراسته عن مفهوم الاستخبارات: "الاستخبارات هي عملية البحث عن المعلومات ذات الصلة، وتجميعها، وتحليلها، ثم إيصالها إلى صانعي القرار لاتخاذ إجراءات مناسبة"^٤. مارك لوينثال في كتابه فهم الاستخبارات: "تشمل الاستخبارات جمع البيانات من مصادر متعددة، ومعالجتها وتحليلها، بهدف تقديم تقييمات استراتيجية للأمن القومي"^٥. ويظهر من ذلك أن الاستخبارات عملية بحث وجمع المعلومات لاتخاذ القرار المتعلق بالشؤون الأمنية والعسكرية والسياسية والاقتصادية للحفاظ على الفرد والمجتمع.

الأول: التجسس:

١. التجسس لغةً:

التجسس في اللغة مأخوذ من الفعل تجسس، وهو يعني التفتيش عن الأخبار والأسرار لمعرفة ما يخفيه الآخرون.

ابن منظور في لسان العرب: "التجسس: التفتيش والبحث عن الأخبار والأسرار، يقال تجسس الأخبار أي تتبعها وتحري معرفتها سراً"^(٦). يظهر من تعريف ابن منظور أن التجسس هو عملية الحصول على الأخبار من خلال البحث والتتبع.

إذن التجسس في اللغة يعني البحث عن الأخبار وتتبعها للحصول على المعلومات بصورة مخفية.

٢. التجسس اصطلاحاً:

التجسس اصطلاحاً هو عملية سرية تهدف إلى جمع المعلومات عن الأفراد أو الدول أو المؤسسات، غالباً لتحقيق مصالح سياسية، عسكرية، أو اقتصادية، دون علم الطرف المستهدف. فقال ويليام جونسون، في كتابه فن التجسس في تعريف التجسس: "هو السعي للحصول على معلومات حساسة من خلال وسائل غير مشروعة، مثل التنصت، المراقبة السرية، أو استخدام العملاء".^(٧) فيظهر من التعريف أن التجسس هو الحصول على المعلومات بشتى الطرق سواء كانت مشروعة أو غير مشروعة. مايكل هيرمان، في كتابه الاستخبارات وأجهزة الأمن القومي: "التجسس هو فرع من فروع الاستخبارات، يُستخدم للحصول على معلومات من جهات غير راغبة في الإفصاح عنها، باستخدام وسائل سرية".^(٨) التجسس في هذا التعريف يعني الحصول على المعلومة المخفية عن طريق استخدام الوسائل السرية. وإذا أردنا المقارنة بين التعريف اللغوي للتجسس والمعنى الاصطلاحي نجد أن في اللغة لا يراد من التجسس سوى جمع المعلومات، وفي الاصطلاح نجد بالإضافة إلى ذلك هناك عملية تحليل لتلك المعلومات من خلال استخدام علماء سريين ووسائل ووسائط أخرى من أجل الحصول على المعلومة وتحليلها وإيصالها إلى الجهات المسؤولة.

الثاني: الغيبة:

تعريف الغيبة لغةً:

قال ابن منظور: "اغتابه: ذكره بما يكره من العيوب"^(٩).

تعريف الغيبة اصطلاحاً:

جاء تعريف الغيبة في الروايات الشريفة، فقد ورد عن الإمام الصادق عليه السلام: "الغَيْبَةُ أَنْ تَقُولَ فِي أَخِيكَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا الْأَمْرُ الظَّاهِرُ فِيهِ مِثْلُ الْجِدَّةِ وَالْعَجَلَةِ فَلَا، وَالْبُهْتَانُ أَنْ تَقُولَ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ"^(١٠). كما عرفها الشيخ الأعظم الأنصاري بأنها: "ذكرك أخاك بما يكره"^(١١). فالغيبة تتجلى في ذكر المؤمن بما يكره، سواء كان ذلك متعلقاً بصفاته الجسدية أو الأخلاقية أو أي شيء يخصه. ولا تقتصر الغيبة على الكلام فقط، بل يمكن أن تمتد إلى أي فعل أو تعبير يؤدي إلى الانتقاص من الآخر، سواء بالقول أو الفعل أو الكتابة أو التلميح.

حكم الغيبة

الغيبة محرمة وقد شبهها القرآن بأكل لحم الميت، قال تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾^(١٢). قال القرطبي: "شبه الله الغيبة بأكل لحم الميت مبالغة في الزجر عنها"^(١٣). وجاء في تفسير هذه الآية أيضاً: "الغيبة أن تذكر شخصاً معيناً بما يكره، والبهتان أعظم من الغيبة، وهي محرمة كتاباً وسنةً واجماعاً"^(١٤).

الثالث: سوء الظن:

١- تعريف سوء الظن لغةً واصطلاحاً:

سوء الظن لغةً:

معنى السوء فقد ورد أن السوء هو: "أصل هذه المادة يُدُلُّ على الفُحْج، يقال: ساء الشيء: إذا قُبِح. والسُّوء: الاسم الجامع للآفات والذَّاء، والسُّوء أيضاً بمعنى الفجور والمُنْكَر، ويقال: ساءه يسوءه سوءاً وسواءً: فعل به ما يكره، نقيض سره. والاسم: السُّوء بالصَّم. وسُوءُ الرَّجُلِ سَوَاءٌ وَمَسَايَةٌ، يُخَفِّقَان، أي: ساءه ما رآه مني. وسُوءٌ به ظناً، وأسأتُ به الظَّنَّ. ويقال: أسأتُ به وإليه وعليه وله"^(١٥).

معنى الظن: "ظن الشيء ظناً: علمه بغير يقين، وقد تأتي بمعنى اليقين. و: فلاناً. وبه: اتهمه. والظنَّة: التُّهمَةُ. والظنَّين: المتهَمُ الذي تُظنُّ به التُّهمَةُ، ومصدره الظنَّة، والجمع الظنن. ورجل ظنن: متهَمٌ من قوم أظنَّاء"^(١٦).

سوء الظن اصطلاحاً:

قال الجرجاني: "الظَّنُّ هو الاعتقادُ الرَّاجِحُ مع احتمالِ النَّقيضِ، ويُستعملُ في اليقينِ والشَّكِّ، وقيل: الظَّنُّ أَخَذَ طَرَفِي الشَّكِّ بِصِفَةِ الرَّجْحَانِ"^(١٧).

وقال ابن كثير: "سوء الظنِّ هو التُّهمَةُ والتَّخَوُّنُ لِلْأَهْلِ وَالْأَقَارِبِ وَالنَّاسِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ"^(١٨).

وقيل أيضاً: "سوء الظنِّ هو: اعتقادُ جانبِ الشَّرِّ وترجيحُه على جانبِ الخيرِ فيما يَحْتَمِلُ الأمرينِ معاً"^(١٩).

إذن إن سوء الظن من الأمور التي نهى الشارع المقدس عنها، لما فيها من أضرار على الأفراد والأسر والمجتمعات.

المبحث الثاني: تحديات العمل الاستخباري في رؤية الفقه الإسلامي وسبل المعالجة

العمل الاستخباري يُعَدُّ من التحديات المعاصرة التي ارتبطت بنشوء الدولة الحديثة ومتطلبات حماية الأمن القومي. مع ذلك فهو يثير إشكاليات شرعية وأخلاقية عند النظر إليه من زاوية الفقه الإسلامي، لما ينطوي عليه من قضايا متعلقة بحقوق الإنسان، وحُرمة التجسس غير المشروع، وضوابط التعامل مع المعلومات والأفراد. أول وأبرز التحديات يتمثل في التمييز بين المصالح العامة المشروعة المسموح بها شرعاً في إطار حفظ

الأمن، وبين التجسس المذكور في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّوْا﴾. هذا يستدعي وضع معايير دقيقة تمنع التعدي على خصوصيات الأفراد أو انتهاك حرمتهم. وفي الوقت ذاته، يواجه العاملون في هذا المجال تحدياً آخر مرتبطاً باستخدام أساليب غير مشروعة كالكذب أو التحايل أو الإيذاء في جمع المعلومات، ما يتعارض بوضوح مع القيم الإسلامية القائمة على العدل والصدق وحفظ الحقوق. كما أن التوازن بين تحقيق المصلحة العامة وحماية حقوق الأفراد يُعدّ تحدياً بالغ الأهمية. ففي حين يجيز الفقه الإسلامي اتخاذ التدابير اللازمة لدفع المفساد وحفظ الأمن العام، فإنه يضع قيوداً صارمة تحول دون التوسع غير المبرر في الوسائل التي قد تتسبب بظلم الأبرياء أو التعدي عليهم. ومع التطورات التقنية الحديثة، تتضاعف هذه التحديات خاصة فيما يتعلق بخصوصية البيانات والمراقبة الرقمية، مما يتطلب دراسة فقهية معاصرة قادرة على معالجة هذه المسائل المستجدة. لحل هذه الإشكاليات، يوفر الفقه الإسلامي إطاراً قيمياً وتشريعياً متوازناً يركز على مجموعة من المبادئ الأساسية. من أبرز تلك المبادئ الالتزام بمقاصد الشريعة، التي تهدف إلى حماية النفس والدين والعقل والمال والعرض. كما يُقر الفقه بمبدأ الضرورة الذي يسمح باتخاذ التدابير الأمنية في الحدود التي تقتضيها الحاجة فقط، مع التنبيه على أهمية عدم تجاوز هذه الحدود. وتبرز أهمية الرقابة الشرعية والأخلاقية كوسيلة محورية لضمان استقامة الممارسات في هذا المجال. إضافة إلى ذلك، يجب تعزيز تأصيل العمل الاستخباري في إطار قواعد فقه الموازنات وفقه الأولويات. ولا بد من قياس المصالح والمفاسد وفق ميزان الشرع وليس تبعاً للاعتبارات المادية أو السياسية فقط. والمساءلة والشفافية داخل المؤسسات المعنية جزء أساسي لضمان احترام الحقوق الفردية والعامة ومنع أي خروقات محتملة. ويمكن التأكيد أن الفقه الإسلامي يعترف بالحاجة الملحة إلى العمل الاستخباري كأداة لحماية الأمن والاستقرار في المجتمع، لكنه يشدد على ضرورة تقيده بضوابط شرعية وأخلاقية دقيقة تضمن تحقيق الأمن دون الإخلال بمبادئ العدالة وصون الكرامة الإنسانية.

المطلب الأول: التجسس والغيبة وسوء الظن

يُعد العمل الاستخباري مجالاً حساساً لحماية أمن الدولة والمجتمع، لكنه يواجه تحديات شرعية وأخلاقية كالتجسس والغيبة وسوء الظن. وقد وضع الفقه الإسلامي ضوابط توازن بين متطلبات الأمن واحترام الحقوق والكرامة الإنسانية، مع إجازة بعض الإجراءات الأمنية عند الضرورة ضمن حدود تمنع التجاوز والانحراف. وفي العمل الاستخباري قد تتحول التقارير الأمنية أو تداول المعلومات إلى غيبة محرمة إذا خرجت عن الشرعية وتحولت إلى التشهير والإساءة، وإذا كانت هناك مصلحة عامة يمكن استثناء الغيبة على ضوئها، لأن جواز الغيبة كثيرة ومتعددة كما نقل ذلك عن الشيخ الأنصاري إذ يقول: "إن موارد استثناء الغيبة لا تنحصر في عدد لأن الغيبة إنما تحرم إذا لم يكن في التشهير مصلحة أقوى وإلا وجب الإعلان والتشهير تغليباً لأقوى المصلحتين، كما هي الحال في كل معصية من حقوق الله وحقوق الإنسان" (٢٠).

أولاً: الغيبة:

ضوابط نقل المعلومات الأمنية

أجاز الفقهاء ذكر - كالشيخ الأنصاري فيما ذكرنا أعلاه - الإنسان بما يكره إذا اقتضت ذلك مصلحة شرعية معتبرة، كالشهادة، والتحذير من المجرمين، وكشف الخطر.

قال النووي: "الغيبة تباح لغرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا به" (٢١).

ومن أهم ضوابط ذلك في المجال الاستخباري:

- صدق المعلومات وعدم الاعتماد على الشائعات.
- اقتصار التقارير على الحاجة الأمنية.
- منع تداول المعلومات لغرض التشهير.
- المحافظة على سرية المعلومات.
- الالتزام بالعدالة وعدم استهداف الأبرياء.

فنقل المعلومات تعتمد اعتماداً كلياً على ضوابط وقواعد العمل التي أقرتها الشريعة الإسلامية، وأن هناك دائماً استثناءات من القواعد والضوابط التي يعتمد عليها العمل بصورة عامة، والعمل الاستخباري بصورة خاصة.

ثانياً: سوء الظن:

موقف الإسلام من سوء الظن

نهى الإسلام عن سوء الظنّ لما يؤدي إليه من ظلم وعدوان. قال تعالى: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾^(٢٢). فقد ذكر أن المراد من الظنّ الوارد في هذه الآية الشريفة أنه ظنّ سوء فقط، قال الطباطبائي: "المراد بالظنّ المأمور بالاجتناب عنه ظنّ سوء فإن ظنّ الخير مندوب إليه"^(٢٣). وقال النبي (ص): "إياكم والظنّ، فإنّ الظنّ أكذب الكذب"^(٢٤). نعم إن الظنّ وسوء الظنّ أمر مذموم في الشريعة الإسلامية في كل مجالات الحياة، وقد يؤدي الإفراط في الشكّ داخل المؤسسات الأمنية إلى ظلم الأبرياء، وتلفيق التهم، وانعدام الثقة بين أفراد المجتمع.

التوازن بين الحذر الأمني وسوء الظنّ

لا يعني النهي عن سوء الظنّ ترك الحذر الأمني، بل المطلوب هو التوازن بين اليقظة الأمنية والعدالة الشرعية، فلا يمكن الحكم على أي شيء ما لم يتوفر الدليل، وقد قرّر الفقهاء قاعدة: "الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً"، فلا يجوز بناء الاتهامات على مجرد الشكوك. فلا بد من الموازنة بين الحذر الأمني المطلوب في الجانب الاستخباري، وسوء الظنّ أو حسن الظنّ في بعض القضايا، ويمكن أن نلخص ذلك في النقاط التالية:

- الاعتماد على الأدلة والقرائن المعتمدة.
- التأكد من الأخبار قبل إصدار الأحكام.
- إخضاع المعلومات الواردة للمراجعة القانونية والشرعية.
- تدريب العاملين استخبارياً على أخلاقيات المهنة.
- تعزيز الرقابة القضائية على الإجراءات الأمنية.

المطلب الثاني: الإساءة والتهمة وإفشاء العيوب

يمثل العمل الاستخباري أداة أساسية في تعزيز الأمن والاستقرار وضمان حماية المجتمع من مختلف المخاطر والتهديدات. ومع ذلك، قد يواجه هذا النوع من الأنشطة مجموعة من التحديات الأخلاقية والشرعية التي قد تنجم عنها انتهاكات لحقوق الأفراد وكرامتهم الإنسانية إذا لم يتم تنظيمها ضمن إطار الضوابط الشرعية. ومن أبرز هذه التحديات تندرج إساءة معاملة الأفراد، توجيه التهم دون أدلة واضحة، وكشف العيوب والأسرار الشخصية. ويواجه العمل الاستخباري جملةً من التحديات الأخلاقية والشرعية التي قد تؤثر في مشروعيتها إذا لم تقيد بالضوابط الشرعية، ومن أبرزها الإساءة إلى الأفراد، وتوجيه التهم دون دليل، وإفشاء العيوب والأسرار الشخصية. وتأتي خطورة هذه التحديات كونها تمس كرامة الإنسان التي أولاهها الدين الإسلامية عناية خاصة، وعدّ المحافظة عليها من المقاصد المهمة للأحكام الشرعية.

أولاً: الإساءة

هي كل قول أو فعل يؤدي إلى الإضرار بسمعة الإنسان أو الانتقاص من كرامته ومكانته الاجتماعية. وقد نهى القرآن عن إيذاء المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾^(٢٥). فالآية تدل على حرمة كل أذى يلحق بالمؤمن في نفسه أو عرضه أو سمعته^(٢٦). وفي العمل الاستخباري قد تنشأ الإساءة من خلال إصدار توصيفات أو تقارير غير دقيقة بحق أفراد أو جماعات، أو اعتماد معلومات غير موثقة تؤدي إلى الإضرار بسمعته، وهو ما يتعارض مع مبدأ العدالة الذي أكدّه القرآن: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾^(٢٧).

ويرى الطبرسي أن هذه الآية "تؤسس لوجوب العدل حتى مع من توجد بينهم وبين الإنسان خصومة أو عداوة"^(٢٨).

ثانياً: التهمة بغير دليل

من أخطر التحديات التي تواجه العمل الاستخباري توجيه الاتهامات بناءً على الظنون أو المعلومات غير المكتملة. وقد نهى الإسلام عن ذلك بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾^(٢٩). ويذكر الشيخ الطوسي أن الآية "تنهى عن بناء الأحكام والمواقف على الظنون التي لا تستند إلى دليل معتبر"^(٣٠). كما ورد عن الإمام علي عليه السلام: «ضَعُ أَمْرَ أَخِيكَ عَلَى أَحْسَنِهِ حَتَّى يَأْتِيَكَ مَا يَغْلِبُكَ مِنْهُ»^(٣١)، وهو توجيه يؤكد ضرورة حمل أفعال المسلمين عموماً على الصحة وعدم المبادرة إلى اتهامهم دون بيّنة واضحة. ومن هنا فإن المنهج الإسلامي في العمل الاستخباري يفرض التثبت من الأخبار والمعلومات قبل اتخاذ أي إجراء، استناداً إلى قوله تعالى: ﴿فَتَنَبَّأُوا﴾^(٣٢)، وهو ما عده الطباطبائي قاعدة عامة في التعامل مع الأخبار التي يترتب عليها حكم أو موقف عملي^(٣٣).

ثالثاً: إفشاء العيوب والأسرار

يُعد ستر عيوب المؤمنين من المبادئ الأخلاقية الراسخة في الإسلام، وقد ورد عن الإمام الصادق عليه السلام: «مَنْ سَتَرَ عَلَى مُؤْمِنٍ عَوْرَةً سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَبْعِينَ عَوْرَةً»^(٣٤). ويستفاد من هذا الحديث أن الأصل هو حفظ خصوصيات الأفراد وعدم كشفها إلا في الموارد التي تقتضيها المصلحة الشرعية. وتبرز هذه المشكلة في العمل الاستخباري عندما تُجمع معلومات خاصة عن الأفراد فتُداول خارج نطاق الحاجة الأمنية أو تُستخدم لأغراض

التشهير والإساءة. وقد أكد الحر العاملي في أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر "أن حرمة المؤمن ووجوب ستره من المبادئ الثابتة في الشريعة الإسلامية"^(٣٥). كما أن كشف العيوب التي لا ترتبط بحفظ الأمن أو دفع الضرر العام يدخل في باب الغيبة المحرمة وهتك حرمة المؤمن، وهو ما شددت الروايات على النهي عنه وعدته من الكبائر الأخلاقية والاجتماعية^(٣٦).

سبل المعالجة الشرعية

- التمسك بمبدأ التثبت والتأكد من المعلومات قبل اعتبارها صحيحة.
- احترام قرينة البراءة وعدم إدانة الأشخاص بناءً على الشكوك فقط.
- الاقتصاد على المعلومات ذات الصلة بالمصلحة الأمنية المشروعة.
- ضمان سرية المعلومات ومنع تداولها خارج الجهات المعنية.
- تجنب الإساءة أو التشهير بالأفراد أو المجموعات.
- إخضاع الأنشطة الاستخباراتية للرقابة الشرعية والقانونية.
- تعزيز القيم الأخلاقية والإيمانية لدى العاملين في الجهات الاستخبارية.

الخلاصة

إن الإساءة إلى الأفراد واتهامهم دون أدلة كافية، وكشف عيوبهم وأسرارهم الشخصية تمثل أبرز التحديات الأخلاقية والفقهية المرتبطة بالعمل الاستخباري، بسبب ما يترتب على هذه الممارسات من آثار بالغة الخطورة تatal كرامة الإنسان وحقوقه الأساسية التي شددت الشريعة الإسلامية على حمايتها. فمثل هذه الأفعال لا تقتصر على إلحاق الضرر بالشخص المستهدف فقط، بل تؤدي إلى زعزعة الثقة بين أفراد المجتمع وتقويض استقراره، مما يشيع أجواء من الشك والخوف، وهو ما يناقض المقاصد العليا للشريعة الإسلامية التي تسعى إلى صيانة الدين والنفس والعرض والعقل والمال. لذا حرص الإسلام على تحقيق توازن دقيق بين متطلبات الأمن وحماية المجتمع من الأخطار، وبين الحفاظ على الحقوق الفردية وصون الكرامة الإنسانية وخصوصية الأفراد. فلم يمنح الإسلام رخصة مطلقة لاستخدام الوسائل الأمنية، بل جعلها مشروطة بضوابط أخلاقية وشرعية تحول دون انحرافها عن أهدافها المشروعة وتمنع استغلالها لأغراض غير نزيهة كالتعدي والانتقام. وفي هذا السياق، أكدت النصوص القرآنية والأحاديث النبوية على تحريم الظلم، والبهتان، وسوء الظن، والتشهير بالناس، وحثت على التثبت من الأخبار والمعلومات قبل اعتمادها، مع الالتزام بالعدل والإنصاف في جميع الأحوال، وعدم إفشاء العيوب وحماية الأسرار وصيانة الحرمات. يُعد الالتزام بالقيم الإسلامية ضرورة مؤسسية في العمل الاستخباري، من خلال التحقق من المعلومات ووضع ضوابط تنظم استخدامها وتداولها، بما يمنع إساءة استغلالها ويعزز مشروعية العمل وثقة المجتمع بالمؤسسات الأمنية. وبالتالي فإن نجاح العمل الاستخباري من منظور إسلامي لا يقاس فقط بقدرته على جمع المعلومات، بل بمدى توافقه مع القيم الأخلاقية والشرعية التي تحفظ حقوق الإنسان وكرامته. فالأمن الحقيقي الذي تسعى إليه الشريعة لا يتحقق بانقراض العدالة والحقوق وإنما ينشأ من توازن متكامل بين حماية المجتمع واحترام الإنسان ككيان مكرم. لذلك تُعد مبادئ التثبت، والعدل، والإنصاف، وحفظ الأسرار، واحترام الخصوصية ركائز أساسية لضمان شرعية وأخلاقيات العمل الاستخباري وتحقيق الانسجام بين مقتضيات الأمن وأهداف الشريعة الإسلامية في صون الإنسان وحقوقه.

الخاتمة

يبحث هذا البحث في موضوع تحديات العمل الاستخباري من منظور الفقه الإسلامي، مع التركيز على سبل المعالجة، وذلك نظراً لأهميته المتزايدة في ظل التطورات الأمنية والتقنية السريعة التي نشهدها اليوم. يهدف البحث إلى توضيح موقف الفقه الإسلامي من العمل الاستخباري وتحديد الأسس الشرعية المعتمدة عليه، مع دراسة التحديات الشرعية والأخلاقية التي قد تواجه العاملين في هذا المجال وطرق ضبط وتنظيم هذا العمل بما يحقق المصلحة العامة ويحفظ الحقوق والحريات. أوضح البحث أن العمل الاستخباري ليس جديداً على الفكر الإسلامي، إذ يستند إلى النصوص القرآنية والسنة النبوية وسيرة أهل البيت، والتي تضمنت نماذج تؤكد أهمية جمع المعلومات والتحقق منها والإنذار المبكر لحماية المجتمع من المخاطر. كما أكد البحث أن الأمن يُعتبر في الإسلام أحد ضروريات الحياة وأساساً لتحقيق مقاصد الشريعة في حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال. بينت الدراسة أيضاً أن العمل الاستخباري في الفقه الإسلامي لا يتمتع بمشروعية مطلقة، بل يُقيد بضوابط شرعية وأخلاقية تضمن عدم تحوله إلى وسيلة للاعتداء على الحقوق أو انتهاك الحريات. ومن بين هذه الضوابط الالتزام بمبدأ المشروعية واحترام كرامة الإنسان وصيانة الخصوصية، وعدم التوسع في التجسس أو المراقبة إلا حسب الضرورة والمصلحة العامة الشرعية. وقد توصل البحث إلى أن التحديات التي تواجه العمل الاستخباري تشمل

التجسس غير المشروع وانتهاك الخصوصية وسوء الظن والغيبة وتوجيه الاتهامات بلا دليل، وتسريب المعلومات السرية وسوء استخدام السلطة الأمنية، بالإضافة إلى تحديات التقنيات الحديثة ووسائل المراقبة الرقمية. وأوضح أن هذه الممارسات قد تتحول إلى أسباب لانتهاك الحقوق وتقضي الظلم إذا لم تُضبط بالضوابط الشرعية. في مواجهة هذه التحديات، يبرز الفقه الإسلامي باعتباره منظومة متكاملة من المعالجات الشرعية التي تستند إلى مقاصد الشريعة وقواعدها الفقهية، مثل قاعدة لا ضرر ولا ضرار، والضرورات تبيح المحظورات. فهذه القواعد تسمح بالتعامل مع القضايا الأمنية بمرونة تحقق الأمن العام دون المساس بالحقوق الأساسية للأفراد. كما أوضحت الدراسة أن نجاح العمل الاستخباري في الإسلام لا يُقاس فقط بقدرته على كشف الأخطار وإحباط التهديدات، بل بمدى التزامه بالقيم الأخلاقية والضوابط الشرعية. فالإسلام يرفض مبدأ أن الغاية تبرر الوسيلة، ويشدد على انسجام الوسائل المستخدمة في تحقيق الأمن مع أحكام الشريعة ومبادئ العدالة. من خلال تحليل النصوص الشرعية والنماذج التطبيقية المقدمة في القرآن والسنة، يتضح أن المنهج الإسلامي يدعو إلى عمل استخباري يعتمد على الدقة في جمع المعلومات والتحقق منها والموضوعية في تحليلها والحفاظ على سريتها والمساءلة والرقابة على الأجهزة الأمنية لمنع أي تجاوز أو استغلال للسلطة بصورة غير مشروعة. ختاماً، يقدم الفقه الإسلامي رؤية متوازنة للعمل الاستخباري تجمع بين حفظ الأمن والاستقرار وصيانة الحقوق والحريات والكرامة الإنسانية. ويدعو إلى استخدام الوسائل الأمنية ضمن إطار من الشرعية والعدالة والمسؤولية الأخلاقية بما يتوافق مع مقاصد الشريعة الإسلامية لتحقيق المصلحة العامة ودفع الأذى عن الفرد والمجتمع. وهذا يؤكد أهمية مواصلة الدراسات الفقهية في المجال الأمني والاستخباري لمواكبة المستجدات وتقديم معالجات شرعية تساهم في بناء منظومة أمنية فعالة ومتوازنة.

التائج

أولاً: يعتبر العمل الاستخباري ضرورة أساسية لضمان أمن الدولة والمجتمع وحماية المصالح العامة، ويتوافق مع أهداف الشريعة الإسلامية في حماية الدين والنفس والعقل والعرض والمال. وقد أكد الفقه الإسلامي على أهمية جمع المعلومات والتحقق منها قبل اتخاذ القرارات، واعتبر ذلك أداة مشروعة لتحقيق الأمن والاستقرار.

ثانياً: تؤكد النصوص القرآنية والسنة النبوية أهمية التدقيق في الأخبار والمعلومات، وترفض الاعتماد على الشائعات أو المعلومات غير الموثوقة. ويواجه العمل الاستخباري تحديات شرعية وأخلاقية عديدة، من أبرزها التجسس غير المشروع، وانتهاك الخصوصية، والغيبة، وسوء النية، وإفشاء الأسرار. يميز الفقه الإسلامي بين الإجراءات الأمنية المشروعة التي تتطلبها المصلحة العامة وبين التجاوزات الممنوعة التي تمس حقوق الأفراد وكرامتهم.

ثالثاً: من بين الأسس الشرعية والأخلاقية التي يستند إليها العمل الاستخباري تأتي السرية وحماية المعلومات وعدم إفشائها. وقد شدد الفقه الإسلامي على ضرورة الالتزام بالصدق والأمانة والموضوعية في جمع وتحليل المعلومات وإعداد التقارير الأمنية. ولا يجوز استخدام الوسائل غير المشروعة في العمل الاستخباري إلا ضمن حدود الضرورة الشرعية وبما يحقق المصلحة العامة ويمنع الضرر.

الرابع: أظهرت الدراسة أن القواعد الفقهية مثل قاعدة لا ضرر ولا ضرار، والضرورات تبيح المحظورات، وتقديم الأهم على المهم تشكل أساساً مهماً لمعالجة التحديات الاستخبارية المعاصرة. كما تبرز الحاجة إلى رقابة شرعية وقانونية ومؤسسية على الأجهزة الاستخبارية لضمان عدم إساءة استخدام السلطة أو تجاوز الضوابط الشرعية.

الخامس: يؤكد الفقه الإسلامي على حماية الأبرياء وصيانة كرامتهم ومنع توجيه الاتهامات أو اتخاذ الإجراءات بحقهم دون دليل مقنع. كما يساهم الالتزام بالمعايير الشرعية والأخلاقية في تعزيز شرعية وفعالية العمل الاستخباري وزيادة ثقة المجتمع بالمؤسسات الأمنية.

السادس: أثبتت الدراسة قدرة الفقه الإسلامي على تقديم رؤية متوازنة تجمع بين متطلبات الأمن القومي وحماية الحقوق والحريات العامة. ويمكن للمعالجات الفقهية الحديثة توفير إطار عملي لتنظيم العمل الاستخباري بما يتوافق مع التطورات الأمنية والتقنية ويحافظ في ذات الوقت على القيم الإسلامية.

التوصيات

- هناك ضرورة لوضع إطار فقهي وتشريعي واضح ينظم العمل الاستخباري، يحدد صلاحياته وضوابطه بما يتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية. ينبغي تعزيز الالتزام بالقيم الأخلاقية والشرعية في جميع مراحل العمل الاستخباري لضمان احترام الكرامة الإنسانية وحقوق الأفراد المشروعة. يجب أن تقتصر إجراءات المراقبة وجمع المعلومات على الحالات الضرورية والمصلحة العامة التي تعتبر شرعية، مع منع التوسع دون مسوغ قانوني أو شرعي.

- من المهم التأكد من صحة المعلومات قبل اعتمادها أو اتخاذ القرارات بناءً عليها، لتجنب الظلم والأضرار بحق الأفراد أو المؤسسات. كما يجب تطوير برامج تدريبية للعاملين في الأجهزة الاستخباراتية تشمل الجوانب الفقهية والأخلاقية إلى جانب الجوانب الفنية والمهنية.
- ينبغي تعزيز مبدأ السرية المهنية وحماية المعلومات الحساسة لمنع تسريبها أو إساءة استخدامها بأضرار الأمن أو الحقوق الفردية. من المهم إنشاء هيئات رقابية متخصصة لمتابعة أداء الأجهزة الاستخباراتية وضمان التزامها بالضوابط الشرعية والقانونية.
- يجب الاستفادة من القواعد الفقهية ومقاصد الشريعة لمعالجة المستجدات الأمنية والتقنية، خاصة فيما يتعلق بالتجسس الإلكتروني والجرائم السيبرانية. ترسيخ مبدأ التوازن بين متطلبات الأمن الوطني وحماية الحريات والخصوصيات الفردية، لمنع التعسف في استخدام السلطة.
- من المهم تشجيع الدراسات الأكاديمية والبحوث المتخصصة في فقه العمل الاستخباري لتطوير رؤية إسلامية معاصرة تستجيب للتحديات الأمنية الحديثة. كما ينبغي تعزيز التعاون بين المؤسسات الأمنية والجهات الشرعية والأكاديمية لإيجاد حلول عملية للمشكلات والتحديات المستجدة.
- يجب اعتماد مبدأ المساءلة القانونية والشرعية لكل تجاوز أو انتهاك يحدث أثناء العمل الاستخباري، لضمان العدالة والحفاظ على ثقة المجتمع بالمؤسسات الأمنية.

المصادر

القرآن الكريم

١. ابن كثير، الشيخ عبد الرحمن، تفسير القرآن العظيم، بيروت - لبنان، دار الولاية، ط٤، ١٤١٥هـ.
٢. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويحي، لسان العرب، بيروت - لبنان، دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ.
٣. الأنصاري، الشيخ الأعظم مرتضى بن محمد نبيل، المكاسب، ط٢، ١٤٣١هـ.
٤. الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، التعريفات، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٨٣م.
٥. الحر العاملي، محمد بن الحسن، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، قم - إيران، مؤسسة آل البيت عليهم السلام، ط٢، ١٤١٤هـ.
٦. الشريف الرضي، أبو الحسن محمد بن الحسن الموسوي، نهج البلاغة "خطب الإمام علي (ع)"، تحقيق: د. صبحي الصالح، بيروت - لبنان، مؤسسة المعارف، ط١، ١٩٩٠م.
٧. الطباطبائي، العلامة السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، قم - إيران، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة، ط٢، ١٥١٤هـ.
٨. الطبرسي، محمد بن الحسن، مجمع البيان، تحقيق وتعليق: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، بيروت - لبنان، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط١، ١٤١٥هـ.
٩. الطوسي، أبو جعفر محمد بن حسن بن علي بن حسن، التبيان في تفسير القرآن، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٠هـ.
١٠. القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت - لبنان، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٧هـ.
١١. الكليني، ثقة الإسلام محمد بن يعقوب، أصول الكافي، بيروت - لبنان، دار المرتضى، ط١، ١٤٢٦هـ.
١٢. مايكل هيرمان، الاستخبارات وأجهزة الأمن القومي، بيروت - لبنان، ط٢، ٢٠١١.
١٣. المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، طهران - إيران، منشورات مطبعة وزارة الإرشاد الإسلامي، ط١، ١٣٦٥هـ. ش.
١٤. مغنية، محمد جواد، الكاشف، بيروت - لبنان، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط٦، ٢٠٠١.
١٥. النووي، يحيى بن شريف، رياض الصالحين، لبنان - بيروت، دار صادر، ط٤، ٢٠٠٦.
١٦. ويليام جونسون، فن التجسس، بيروت - لبنان، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ط١، ٢٠١٤م.

هوامش البحث

- ^١ ابن منظور، لسان العرب، ج٤، ص٢٢١.
- ^٢ مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ج٢، ص٥١٢.
- ^٣ Richard K. Betts, Intelligence: From Secrets to Policy, Columbia University Press, 2007, p.47.
- ^٤ Michael Warner, Wanted: A Definition of Intelligence, CIA Studies in Intelligence, 2002, p.16.
- ^٥ Mark Lowenthal, Intelligence: From Secrets to Policy, SAGE Publications, 2017, p.92
- (٦) ابن منظور، لسان العرب، ج٦، ص٣٩.
- (٧) ويليام جونسون، فن التجسس، ص٥٨.
- (٨) مايكل هيرمان، الاستخبارات وأجهزة الأمن القومي، ص٩٤.
- (٩) لسان العرب، ج١، ص٦٣٩.
- (١٠) محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج٢، ص٣٥٨.
- (١١) الأنصاري، المكاسب المحرمة، ص٤١.
- (١٢) [الحجرات: ١٢].
- (١٣) الجامع لأحكام القرآن، ج١٦، ص٣٣٧.
- (١٤) مغنية، الكاشف، ج٧، ص١٢١.
- (١٥) ابن منظور، لسان العرب، ج١، ص٩٥.
- (١٦) المصدر نفسه، ج١٣، ص٢٧٣.
- (١٧) التعريفات، ص١٤٩.
- (١٨) تفسير القرآن العظيم، ج٧، ص٣٧٧.
- (١٩) مجموعة من المؤلفين، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، ج١٠، ص٤٦٥٢.
- (٢٠) الأنصاري، المكاسب المحرمة، ص٤٧٧.
- (٢١) رياض الصالحين، ص٤٣٢.
- (٢٢) [الحجرات: ١٢].
- (٢٣) الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج١٨، ص٢٦٣.
- (٢٤) المجلسي، بحار الأنوار: ج٧٢، ص١٩٥.
- (٢٥) الأحزاب: ٥٨.
- (٢٦) الميزان في تفسير القرآن، ج١٦، ص٣٣٥.
- (٢٧) المائدة: ٨.
- (٢٨) مجمع البيان في تفسير القرآن، ج٣، ص١٦٧.
- (٢٩) [الحجرات: ١٢].
- (٣٠) التبيان في تفسير القرآن، ج٩، ص٣٤٣.
- (٣١) نهج البلاغة، الحكمة ٣٦٠.
- (٣٢) [الحجرات: ٦].
- (٣٣) الميزان في تفسير القرآن، ج١٨، ص٣٢٥.
- (٣٤) الكافي، ج٢، ص٣٥٥.
- (٣٥) وسائل الشيعة، ج١٢، ص٢٩٨.
- (٣٦) انظر: المجلسي، بحار الأنوار، ج٧٢، ص٣٠٣.